

هل يجوز للمستفتي أن يلح على المفتي في الإجابة

وليد السعيدان

هل يجوز للمستفتي ان يلح على الشيخ في الاجابة هل يجوز للمستفتي ان يلح على الشيخ في الاجابة الجواب يجوز ولا يجوز يجوز ولا يجوز فلا يجوز اذا علم من الشيخ انه غير عارف بالاجابة - [00:00:01](#)

بقول الشيخ الله اعلم او لا ادري او لعل ابحاثها فاذا تبينت ان الذي اخر اجابة الشيخ انما هو عدم علمه هذه المسألة كلا او جزءا فلا يجوز لك ان تلح - [00:00:27](#)

عليه في اكمال الاجابة او بالاجابة لانك حينئذ تأمره بمنكر وهو الكلام في دين الله بلا علم ولكن انت ولكن يجوز اللاحاح اذا علمت ان العلم بهذه المسألة موفرا عند الشيخ والشيخ يعلمها علما يقينيا ولكنه رأى ان المصلحة لا تخرج فيجوز لك حينئذ ان تلح عليه في - [00:00:41](#)

باخراجها حتى لو وعدت الشيخ بانها ستكون سرا وانك لن تخبر بها احدا فلا بأس. ولذلك ربما سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن مسألة فلم يجب قال فاعدت عليه فلم يجب. قال فسألته الثالثة فاجاب - [00:01:08](#)

لأنهم يعلمون ان الحكم عنده عليه الصلاة والسلام لكن الذي اخره عن الاجابة مراعاة مصلحة مراعاة جلب مصلحة او دفع مفسدة فهتمم هذا؟ كذلك في حديث معدان ابن ابي طلحة - [00:01:23](#)

قال سألت ثوبان عن عمل يدخلني الجنة قال فسكت ثم سألته الثانية فسكت ثم سألته الثالثة فقال عليك بكثرة السجود الى اخره. فالإلحاح اذا كان عندك معرفة بان الشيخ عارف بالمسألة فلا بأس بها. وهذا من باب الحرص على - [00:01:37](#)

استخراج العلم من اهله - [00:01:55](#)